



شرح صحيح مسلم 021 وجوب غسل الرجلين بكمالهما

ح 042 142 للشيخ مصطفى العدوي تاريخ 01 41 0202

لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد قال الامام مسلم رحمه الله تعالى في صحيحه في كتاب الطهارة تحت ما بوب به الامام النووي باب وجوب غسل الرجلين بكمالهما قال وقبل ان ادخل في الباب تحب ان ننوه على امر الا وهو قوله صلى الله عليه وسلم اذا استيقظ احدكم من منامه فليستنثر ثلاثا فان الشيطان يبيت على خياشيمه لفظة فان الشيطان يبيت على خياشيمه قد يتجه اليها القول بشذوذ لان الحديث هذا اذا استيقظ احدكم من منامه فليستنثر ثلاث مرات رواه عن ابي هريرة ما يقارب ستة عشر نفسا لم يذكروا هذه اللفظة ذكروا القسم الاول من الحديث ولم يذكروا فان الشيطان يبيت على خياشيمه وهذه الزيادة هنا من طريق محمد بن ابراهيم التيمي وله افراد مناكير عن عيسى ابن طلحة عن ابي هريرة عيسى ابن طلحة خالف الاكثرين الكم الهائل لم يذكروها وهو ذكرها من طريق محمد بن ابراهيم التيمي عنه فهذه الزيادة فيها هذا الكلام مخالفة عيسى ابن طلحة لكم هائل لم يذكروها عن ابي هريرة ومحمد بن ابراهيم التيمي الذي يأتي ببعض المفاريد والمناكير فليقل ان يقول بالطعن في هذه الزيادة فان الشيطان يبيت على خير شيئا عد قبيلا قال الامام النووي باب غسل الرجلين بكمالهما قال الامام مسلم رحمه الله حدثنا هارون بن سعيد الليلي وابو طاهر واحمد بن عيسى قالوا اخبرنا عبدالله بن وهب عن محرمة ابن بكير عن نبيه عن سالم مولى شداد قال دخلت على عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم يوم توفي سعد بن ابي وقاص فدخل عبدالرحمن بن ابي بكر يعني اخاها تتوضأ عندها فقالت يا عبدالرحمن اسبغ الوضوء فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للاعقاب من النار. هنا فصلت عائشة رضي الله عنها بين قوله او بين قولها اسبغ الوضوء فهو من كلامها وبين ويل للاعقاب من النار فنسبت الاخيرة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا السند سند وهذا الخبر ضعيف وان قدم بهم مسلم الباب وذلك لانه من طريق محرمة ابن بكير عن ابيه ومخرمة لم يسمع من ابيه انه شيء وجده مكتوبا لكن قال اهل العلم مخرمة ابن بكير لم يسمع من ابيه الا ان الحديث له شواهد اخر ولمخرمة متابعون اخرون ذكره الامام مسلم رحمه الله تعالى كما يراه المطلع ايضا اورد سندا من طريق حكمة ابن عمار عن يحيى ابن ابي كثير حكمة ابن عمار عن يحيى ابن ابي كثير فيها اضطراب كذلك نعم قال وحدثني زهير بن حرب واورد ايضا حديثا من طريق فليح ابن سليمان وفليح متكلم فيه نفس السند الى عائشة قال له حدثني زهير بن حرب حدثنا جرير ها هو حدثني اسحاق واخبرنا جرير عن منصور عن هلال ابن يساف عن ابي يحيى عن عبدالله بن عمرو قال رجعنا مع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينة حتى اذا كنا بماء بالطريق لقوم عند العصر فتوضؤوا هم عجال فانتبهينا اليهم وعقبهم تلوح لم يمسها الماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانوي للعباب من النار اسبغوا الوضوء زيادة اسبغ الوضوء هنا السياق يوهم انها من كلام النبي صلى الله عليه وسلم وهو واضح لكن ابو يحيى الذي رواه عن عبد الله ابن عمرو متكلم فيه ابو يحيى الذي رواها عن عبدالله بن عمرو متكلم فيه على اية حال الامر باسبغ الوضوء او اسبغ الوضوء عموما آ امر مندوب اليها مستحب اه نبه قال لي انه ليس في حديث شعبة اسبغ الوضوء. وفي وفي حديثه عن ابي يحيى الاعرج انه نسب ابا يحيى قال حدثنا شيبان ابن فروق وابو كامل الجحدري جميعا عن ابي عوانة قال ابو كامل حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن يوسف بن ماهك عن عبدالله بن عمرو قال تخلف عنا النبي صلى الله عليه وسلم في سفرة سفر في سفر سافرناه فادركنا وقد حضرت صلاة العصر فجعلنا نمسح على ارجلنا فنأدى ويل للاعقاب من النار ويل للاعقاب من النار

دون لفظة اسباغ الوضوء وهذا الأشهر أيضا عن عبدالله بن عمرو بن العاص فالاحاديث الثلاثة حديث عائشة تويل الاعقاب من النار حديث عبدالله بن عمرو ويل الاعقب من النار حديث ابي هريرة وسيأتي ويل للاعقاب من النار كلها على التحرير ليس فيها اسباغ الوضوء الا لفظة جاءت من طريق ابي يحيى عن عبد الله ابن عمرو فخلف ابو يحيى من الاكثرين الذين رووا الحديث عن عبدالله بن عمرو فجعلوا كلمة اسبغوا الوضوء أيضا غير موجودة في الحديث اما ابو يحيى فهو ضعيف عن عبدالرحمن بن سلام الجمحي وحدثنا الربيع يعني ابن مسلم عن محمد وابن زياد عن ابي هريرة هناك اثنان اسمهم محمد ابن زياد في هذه الطبقة طبقة التابعين محمد بن زياد الالهاني يروي عن ابي امامة الباهلي ومحمد بن زياد الجمحي يروي عن ابي هريرة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا لم يغسل عاقبيه فقال ويل للاعقاب من النار أيضا قاله حدثنا قتيبة وابو بكر بن ابي شيبه وابو قريب قالوا حدثنا وكيعا شعبة عن محمد ابن زياد عن ابي هريرة انه رأى قوما يتوضؤون من المطهرة الناء قال لا اسباغ الوضوء فاني سمعت ابا القاسم يقول ويل لا قرب من النار هنا فصل أيضا ابو هريرة اسباغ الوضوء فاني سمعت النبي يقول ويل لا قرب من النار ادرجت كلمة اسباغ الوضوء في بعض الطرق فتوهم متوهم انها من كلام النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك فالطرق الثلاثة التي مرت بنا طريق عائشة فيه والا اقرب من النار لفظة اسباغ الوضوء ليست منسوبة الى النبي في حديث عائشة حديث عبدالله بن عمرو فيه والا عقاب من النار اسباغ الوضوء ظاهرها يوهم انها من كلام النبي لكنها من طريق ابي يحيى وهو متكلم فيه وايضا كثير من الطرق عن ابن عمرو ليس فيها سبوغ الوضوء الثالث حديث ابي هريرة اسباغ الوضوء من كلامه وهو ليست من كلام النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ابي هريرة وان كان المعنى يستلزمها اننا نسيغ الوضوء. هذا شيء ثمة اشياء اخر منها ان هذا الحديث غير الاعقاب من النار جعله عدد كبير من اهل السنة ناسخ ناسخا لوجه القراءة في قوله تعالى وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين على الخفض قراءةتنا التي في المصحف حفص وارجلكم بالفتح عطا على الغسل غسل الوجه واليدين المرفقين. فثمة قراءة وارجلكم عطا على الرؤوس وحكمها المسح الا ان هذا منسوخ وقد اختلف في ناسخه من الاقوال بان الناسخ هو وويل للاعقاب من النار والله تعالى اعلى واعلم أيضا في الباب السابق قول النبي صلى الله عليه وسلم لتتوضأ احدكم فليستنثر ما حكم الاستنثار؟ ما حكم الاستنشاق رواية اخرى فليستنشق بمنخره الماء الاستنثار او الاستنشاق او الاستنشاق كلاهما سنة ليستا بالواجبات لان النبي صلى الله عليه وسلم قال توضحاً كما امرك الله وليس في امر الله في الكتاب العزيز الامر بالاستنشاق صريحا والله اعلم اذا نخلص بان الشيطان يبني على خاشمي فيها كلام وبان اسبيغ الوضوء التحذير انها ليست من قول النبي صلى الله عليه وسلم ونصرح به في رواية عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما انها من طريق ابي يحيى ابي يحيى ليس من طريق ابي يحيى ومتكلم فيه عبدالرحمن ابن هرمز